

الفحص الطبي قبل الزواج مفاهيمه، إيجابياته وسلبياته، وما ينبغي مراعاته فيه من وجهة شرعية

م.د. رزاق محسن محمد شريف

كلية التربية الأساسية/ جامعة الكوفة

المقدمة:

تضمن البحث أربع فقرات، تناولت في الفقرة الأولى مفهوم الزواج، وفي الثانية مفهوم الفحص الطبي، في حين خصصت الفقرة الثالثة لبيان أنواع الأمراض التي لها ضرر كبير على المقبلين للزواج، أما الفقرة الرابعة فتناولت فيها الشروط والآداب التي ينبغي مراعاتها عند الفحص الطبي قبل الزواج.

أولاً: مفهوم الزواج:

الزواج في اللغة: لفظٌ يُعبّر به عن شأنٍ أو نوع علاقة أو ارتباط واقتران^١، فقله تعالى: (وَإِذَا النُّفُوسُ رُوِّجَتْ)^٢، بمعنى قرنت كل نفس بمن يشاكلها من النفوس الأخرى، أو بما يشاكلها من أعمال، وقيل هو اقتران الأرواح بالأجساد، أو اقتران نفوس الصالحين بالحوار العين ونفوس الطالحين بالشياطين^٣، وذلك يعني ضم شيء إلى مثله.

و (الزواج، بالفتح، من التزويج: كالسلام من التسليم، والكسر فيه لغة، كالنكاح وزناً ومعنى، وحملوه على المفاعلة)^٤، وهي كلمة مشتقة من زوج، ولهذه الكلمة دلالات عدّة تختلف بحسب السياق، فتارة تعني؛ ما يقابل الفرد، فالزوج: خلاف الفرد، يقال؛ زوج أو فرد، كما يقال: شفع أو وتر^٥، أو الاقتران، وأخرى تدل على المرأة، أو امرأة رجل ما، أو بعل الأنثى، قال الجوهري: (زوج: زوج المرأة؛ بعلها، وزوج الرجل: امرأته قال الله تعالى: (يَا أَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ الْجَنَّةَ)^٦، وقال تعالى: (أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ)^٧، ويصح أن يقال لامرأة الرجل؛ زوجته، إلا عند الأصمعي، فلم يرتضه، إلا أنهم ردّوا قوله، وحملوه على التعسر والتشدد^٨، وأخرى تدل على اللون أو الشكل أو صفة خاصة^٩، وأخرى، وقد تستخدم لاثنتين مقترنين مجتمعين، وقد تستخدم بالثنائية للدلالة على متشاكلين مقترنين، قال الله تعالى: (فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ

وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ^{١٠}، (سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا)^{١١}، (وَأَخَّرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ)^{١٢}، (احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ)^{١٣}، (وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ)^{١٤}، فكل مورد تأتي لدلالة بحسب السياق. وقد يطلق لفظ النكاح مراداً به الزواج، والإنكاح مراداً به التزويج، وقد يأتي الأخير بمعنى الرغبة أو الشروع في التزويج أو إرادة وقوعه، قبل أن يتحقق، قال تعالى: (قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ)^{١٥}، أي أزوجك إحداهما، أو أرغب في تزويجك ابنتي ومصاهرتك^{١٦}، ومنه يُسمى عقد الزواج، عقد النكاح.

الزواج في الاصطلاح - يُطلق على اتفاق يُنشأ جراه علاقة الارتباط والاقتران بين الرجل والمرأة عادة، وعلى الوطئ أيضاً.

ففي الاصطلاح القانوني: (الزواج عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً غايته انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل)^{١٧}، ويتم العقد بالإيجاب والقبول، وأوضحه المشرع العراقي، بقوله: (ينعقد الزواج بإيجاب - يفيد لغة أو عرفاً - من أحد العاقدين، وقبول من الآخر، ويقوم الوكيل مقامه)^{١٨}.

وظاهر أن المشرع العراقي عرّف الزواج بالعقد الذي يتقوم بالإيجاب والقبول، وهو وجه راجح فقهيًا، لما يترتب عليه من آثار، ثم عرض جملة من شروطه وموانعه، من أهلية وعدم إكراه، وإن يعي كل من طرفي العقد المراد من ألفاظه، واشترط الإشهاد استلهاماً من بعض المذاهب الإسلامية، ولعله لما يستتبع من ضمان الحقوق ولحاجته عند التداعي والتنازع.

وهو في الاصطلاح الفقهي: (عقد بين رجل وامرأة يفيد حلّ استمتاع كل منهما بالآخر، ولا يمنع من ذلك مانع شرعي)^{١٩}، فهو عقد يؤدي إلى إنشاء علاقة زوجية عن طريق صيغة خاصة مشتملة على الإيجاب والقبول.

والزواج منشأ استقرار ومبدأ تكاثر منظم منضبط بضوابط خاصة، وهو آية من آيات النظام الذي أبدعه الله جلّ وعلا، قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً

وَرَحْمَةً^{٢٠}، فالزواج يحقق السكن والاستقرار النفسي للزوج ذكراً وأنثى، وهذا من عوامل رقي الفرد والمجتمع، ولاسيما بالنظر إلى ما جعله الله تعالى من المودة بين الزوجين، ولاسيما إذا أخذت بنحو الجعل التشريعي، بمعنى أنه تعالى فرض على الزوجين أحدهما لآخر؛ إبداء المودة والرحمة، وهذا مما يعطي ارتياحاً نفسياً يفسح المجال أمام الإنسان لأداء ما عليه بصورة جيدة، والتعامل بإيجابية مع مشاق الحياة. ولذا نجد الشريعة الإسلامية تحت على الزواج، وبما أنه ضرورة من ضروريات استدامة الإنسان في الحياة الدنيا، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً)^{٢١}، فهو سبيل الحِفاظ على النسل وانتشاره ولاسيما الذرية الطيبة الناتجة من زواج شرعيّ يقترن فيه عنصران طيبان، لرفد المجتمع الإنساني بالصالحين المصلحين، روي عن أبي جعفر الباقر "عليه السلام"، أنه قال: قال رسول الله "صلى الله عليه وآله": (ما يمنع المؤمن أن يتخذ أهلاً لعل الله أن يرزقه نسمة تنقل الأرض بلا إله إلا الله)^{٢٢}.

والزواج لا يعني إفراغ الغريزة، فذلك يمكن أن يحصل بطرق أخرى غير منضبطة، لكن الزواج طريق الفطرة السليمة وسنة الحياة القويمية الكريمة، وهو الذي دعا له القرآن الكريم والسنة الشريفة، قال جلّ من قائل: (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا)^{٢٣}، فالزواج الذي يدعو إليه القرآن العدل من أهم أسسه، ويوسع الأمر ليشمل العبيد والإماء، ليدفع توهم عدم اندراجهم في هذا النظام، قال أحسن القائلين: (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)، فأمر بتزويجهم ووعد وهو الصادق القادر بإغنائهم لدفع القلق من الكلفة والمؤنة الزائدة التي قد يتصور أن بعض الناس غير قادرين على اجتيازها.

وقد أبدع التعبير القرآني برسم صورة فنية للعلاقة بين الزوجين، إذ يمثلها باللباس؛ (هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ)^{٢٤}، فاللباس ستر وزينة وحصن، وجعلها تكاملية فكلّ من الزوجين زينة وسائر وحصن للآخر،

ومن هذا يظهر الحث على الزواج عن طريق صورة الحاجة والتكامل، ويُلمع إلى أهمية حسن الاختيار؛ كاختيار اللباس..

وروي عن النبي الأكرم "صلى الله عليه وآله"، أنه قال: (من كان يحب أن يتبع سنتي فإن من سنتي التزويج)^{٢٥}، وعن أمير المؤمنين "عليه السلام": (تزوجوا فان رسول الله "صلى الله عليه وآله"، قال: من أحب أن يتبع سنتي فإن من سنتي التزويج)^{٢٦}.

وواضح أن المنسوب إلى السنة النبوية الشريفة من الزواج هو القائم على ضوابط بناء الأسرة والمجتمع على الأسس السليمة، وإلا فالزواج المنفلت المبني على داعي الغريزة سنة كونية تدعو لها غريزة الحفاظ على النوع وتدفع إليها الشهوة.

ولذا نجد الروايات اهتمام الشريعة بقضية الزواج منذ أن يُفكر الرجل أو المرأة بالارتباط، وقد وردت روايات تتصح بحسن الاختيار، بل إن بعضها أشارت إلى أمور دقيقة، تتعلق بالأوصاف الجسدية أو الصحية أو الفكرية أو الأخلاقية أو غيرها مما له الأثر في الاستيلاء أو الانسجام، بل حتى ما يتعلق بالأمور الاقتصادية، وما ذلك إلا لأهمية الأسرة التي ينتجها الزواج ثم يقوم عليها المجتمع، فقد روي في ذلك روايات بعضها يخص أوصاف أو حالات عند الرجل أو المرأة.

فالزواج رباط يوجب الشركة والإفضاء بما في النفس للطرف الآخر، لذا ورد في جواب أبي عبد الله الصادق "عليه السلام" إبراهيم الكرخي، إذ قال: قلت لأبي عبد الله "عليه السلام": (إن صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة، وقد هممت أن أتزوج؟ فقال لي: انظر أين تضع نفسك، ومن تشركه في مالك، وتطلعه على دينك وسرك)^{٢٧}.

فلا بد من الفحص والاختيار بما يكشف عنه، وليس ذلك مختصاً بجانب دون آخر، فقد تقدم ما يدل على أهمية الفحص عن الدين والخُلُق والأمانة، وكذلك بالنسبة للقابلية على الإنجاب الذي هو هدف مهم في الزواج، فقد روي عن النبي "صلى الله عليه وآله" أنه قال: (تزوجوا بكرة ولودا ، ولا تزوجوا حسناء جميله

عاقراً^{٢٨}، وقال: (إن خير نسائك الولود الودود العفيفة العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلمها، المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره)^{٢٩}، فقد استجمع هذا النص الشريف جملة من الأوصاف المهمة التي ينبغي تقصّيها، وتجنب من العناصر المغرية إذا تجردت عن الصفات المهمة، فالمغريات كالجمال وإن كان ذا قيمة عالية، إلا أنها تتلاشى فيما إذا لم توازرها أمور أخرى، وقد ورد تشبيه النبي "صلى الله عليه وآله"، للمرأة الجميلة التي تحمل صفات أخلاقية ذميمة بخضراء الدمن^{٣٠}، وهذا بطبيعة الحال يمكن سحبه على الرجل أيضاً، فهو وإن تمتع بجاه أو قوة أو مال، إلا أنه سيكون كخضراء الدمن إذا اتصف بصفة ذميمة كالبخل، أو بعاهة تمنعه عن سد ما هو ضروري للمرأة، فالرجل قلادة تأسر المرأة، كما أن المرأة قلادة تزين الرجل أو تشينه^{٣١}، فالزواج يربط الزوجين حتى شبه بالرق، في ما روي من قول رسول الله "صلى الله عليه وآله": (النكاح رق، فإذا أنكح أحدكم وليدة فقد أرقها، فلينظر أحدكم لمن يرق كريمته)^{٣٢}.

فالمراة أن ينبغي لها ان تفحص عن ميزات الرجل لتختار الجيد المناسب، بنفسها أو بواسطة وليها، كالرجل على السواء، وقد روي عن رسول الله "صلى الله عليه وآله"، أنه قال: (أنكحوا الأكفاء وأنكحوا فيهم واختاروا لنطفكم)^{٣٣}، وهذا واضح في البحث عن كفاية الرجل والمرأة، وليس فقط الكفاية الاقتصادية واليسار أو الوجاهة والقوة البدنية وغير ذلك، بل التبيين والتفحص عن الأمراض لتجنب المصابين إلى ان يتعافوا، ومثال ذلك مدمن الخمر، فقد ورد بيان ذلك في ما روي عن الرسول الأكرم "صلى الله عليه وآله" أنه قال: (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): شارب الخمر إن مرض فلا تعودوه - إلى أن قال:- وإن خطب فلا تزوجه)^{٣٤}، وعن أبي عبد الله الصادق "عليه السلام" : (من زوج كريمته من شارب خمر فقد قطع رحمها)^{٣٥}، وكذلك بالنسبة للأمراض الوراثية، على اعتبار أن "العرق دساس" كما روي^{٣٦}، والتحذير من التزويج بالحمقاء والمجنونة، فإن تزوجها فلا يستولدها، وهذا ينطبق على الأنثى والذكر بمناط واحد، وغير ذلك كثير من هذه الأحاديث^{٣٧} التي استند إليها الفقهاء في الكراهة لبعض حالات الأمراض، وكذلك الأحاديث التي تعرضت لبيان حكم التدليس والعيوب الموجبة لفسخ عقد النكاح^{٣٨}.

ومما تقدم يتضح أهمية حسن اختيار الشريك في الزواج، ومن مقدمات الاختيار الاطلاع على جملة من الأمور، ولعل من أهمها اليوم الفحص الطبي.

ثانياً: مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج:

الفحص في اللغة.

الفحص: كشف المغطى، ومثلوا له بفحص الطائر؛ إذ يدفع برجليه التراب إلى أمام ويقبله يميناً وشمالاً^{٣٩}، و(فحص المطر التراب: قلبه)^{٤٠} ومثله البحث، ومثلوا له بحركة الطائر وغيره شبه الحفر؛ بدفع التراب إلى الخلف^{٤١}، واستخدمت مفردة الفحص للدلالة على استكشاف الأمر من المعنويات، لأنه يحمل معنى (شدة الطلب خلال كل شيء..فحصت عنه وعن أمره لأعلم كنه حاله)^{٤٢}، وفحصت عن الأمور (إذا أكثرت المسألة عنها والنظر فيها حتى تصير منها إلى أن تتكشف لك إلى ما تقنع به وتطمئن إليه منها)^{٤٣}.

فالفحص مما يتوسع في استخدامه للدلالة -ولاسيما المعنوية منها- فيما يعني البحث عن الشيء وبسطه للكشف عما فيه، والحفر والتنقيب عما يكتنه ويضمّر، ولذا يقال: (فاحصني فلان فاحصاً: كأن كل واحد منهما يفحص عن عيب صاحبه وعن سره)^{٤٤}.

ومن تلك السعة استخدمت مفردة الفحص بعد إضافتها للطبي، أو نسبته إليه؛ لاستقصاء أمور طبية معينة لأجل الكشف عما يحمل من حالات لها علاقة بالأمراض.

والطب في اللغة:

أصله العلم بالشيء، والاستطالة، ويعني أيضاً الحذق والمهارة^{٤٥}، والطبيب هو العالم الحاذق بالأمور والعارف بها، واستخدم في علاج النفس والجسم^{٤٦}، ولعل إطلاق الطبيب على من اتخذ صنعة الطب لأنه من المصاديق الظاهرة للعلم والحذق والمهارة.

الفحص الطبي في اللغة:

من تركيب المفهوم اللغوي للفحص والطبي، نعرف بأنه يدل على البحث في جسم الشخص أو نفسه، يجريه الماهر العارف في صناعة الطب، للكشف عما يعتريه من الحالات المرضية أو السلامة منها. الفحص الطبي في الاصطلاح.

عرف الفحص الطبي بتعريفات عدة، يدور مجملها حول الإجراءات التي تساعد الطبيب في الوصول إلى الكشف عن أمور تعين في تشخيص الحالات المرضية أو مقدماتها، إذ هو (اختبار طبي لتشخيص الأمراض واكتشاف مسبباتها)^{٤٧}.

ومن هذه الإجراءات؛ الكشف السريري والتحليلات المختبرية والصور الإشعاعية التي تجرى للمقبلين على الزواج، وهو ما يكون قبل عقد الزواج بهدف الكشف عن احتمال حمل احد الزوجين أو كلاهما لأمراض وراثية أو معدية أو قصور الأهلية للزواج؛ مما قد تؤدي إلى اضطراب الحياة الزوجية.

لأن الفحص الطبي: هو عملية كشف يجريها الطبيب، بقصد معرفة علة مرض، أو تشخيصه، لتحديد العلاج وطريقة تناوله، ويكون ذلك عن طريق إجراءات عدة، مثل سؤال المريض عما يعتريه من الحالات، وعن التاريخ المرضي الشخصي والعائلي، والكشف السريري، وقد يتطلب أخذ عينات مختبرية من الدم أو غيره، أو التصوير الشعاعي، أو المسح بالأمواج فوق الصوتية وما أشبهها من الوسائل^{٤٨}.

وبعبارة أخرى: هو عمل يقوم به مختص، يتمثل بما يجريه المختص بما يتمتع به من علم وخبرة وما يتاح له من أجهزة تساعد في الكشف عن الحالة أو المرض وتشخيصه ومسبباته، وإعطاء العلاج لأجل شفائه إن أمكن، وحينئذ تكون النتائج مجتمعة مما يساعد الطبيب في تشخيص المرض، أو العلة، أو العلاج^{٤٩}.

فالفحص الطبي قبل الزواج: كشف يجريه المختصون للخاطبين، تجتمع نتائجه لدى الطبيب، لمعرفة وتحديد مدى قدرتهما على إمكان إجراء زواج ناجح صحياً بينهما، ويجرى في مراكز طبية متخصصة، بهدف الحصول على بيانات صحية، تتعلق بصحة الخاطبين، عن طريق مجموعة كشوفات لهذا الغرض.

وبحسب تتبع الباحث ميدانياً لما يقوم به العاملون في المختبر التابع لدائرة الصحة، تبين أن الفحص الطبي للخاطبين يتناول تحليلاً مختبرية للدم، منها: تحليل (hb) وهو اختبار الهيموغلوبين لقياس نسبة الهيموغلوبين في الدم، و (mcv) وهو لمعرفة حجم كريات الدم الحمر في الدم، ويساعد هذا التحليل في معرفة مسبب فقر الدم، وهو جزء من تحليل تعداد كريات الدم (CBC)، و (MCH) وهو تحليل يقيس معدل كمية الهيموغلوبين الموجودة في واحدة من كريات الدم الحمر، ويتم الحصول على نتائج التحليل من خلال القيام بفحص تعداد الدم الشامل أيضاً، و (Blood group) وهو تحليل الدم للكشف عن زمرة الدم أو ما يسمى الفصيلة، وذلك للبحث عن مدى توافق دم الزوجين، عن طريق معرفة أحد العوامل المسمى عامل ريسس (Rh Factor) هو جين يكون في دم الإنسان، إذ يمثل الاختلاف -غالباً- مشكلة في حالة الحمل فيما إذا كان الأب من فصيلة موجبة والأم من فصيلة سالبة، إذ يكون الطفل موجباً مخالفاً لأمه، وهنا تكمن المشكلة، إلا أن معرفتها ضرورية من أجل تفاديها بحقن الأم بالمصل المضاد (Anti-D) أثناء الحمل أو بعد الولادة الأولى مباشرة وأيضاً بعد كل ولادة تالية، وحتى بعد حالات الإجهاض وفقد الجنين، لتفادي الأضرار التي قد تلحق الأم أو الجنين أو الطفل بعد الولادة. وكذلك تحليل الدم (HIV) وهو تحليل للكشف عن وجود أجسام مضادة ينتجها جهاز المناعة كرد فعل على عدوى فيروس نقص المناعة البشري، أو أي دليل على وجود الفيروس، وهو فيروس يُضعف جهاز المناعة ويمكن أن يؤدي إلى الإصابة بمتلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز).

وكذلك تحليل (Hcv) وهو للكشف عن الأجسام المضادة التي ينتجها الجسم استجابة لعدوى التهاب الكبد الوبائي، وهو مهم لتشخيص الإصابة وإمكان المعالجة قبل الزواج لأنه سيكون أداة انتشار للشريك وللأطفال، و التحليل (Hbs) للكشف عن التهاب الكبد نوع ب، عن طريق الأجسام المضادة السطحية لهذا المرض.

ثالثاً: أنواع الأمراض التي لها ضرر كبير على المقبلين للزواج:

هناك -عادة- نوعان من الأمراض التي لها ضرر كبير على المقبلين للزواج:
الأول: الأمراض الوراثية.

وهي الأمراض التي يتناولها علم الوراثة، بأنها تشتمل على انتقال الصفات الآباء للأبناء من جيل لآخر^{٥٠}.

الثاني: الأمراض المعدية.

وهي الأمراض الناجمة عن مكونات مرضية قادرة على الانتشار بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بطرق عدة من شخص لآخر، أو من مصادر حاملة أو مستودعات التلوث المختلفة إلى الإنسان^{٥١}.

والأمراض الوراثية كثيرة، من أهم ما يبحث عنها لدى المقبلين على الزواج:

١- فقر الدم المنجلي: (أنيميا الخلايا المنجلية).

وهي حالة وراثية تمثل اضطراباً ينتمي إلى مجموعة من الاضطرابات تُعرف بأمراض الخلايا المنجلية، متسبب عن اضطراب وراثي في خلايا الدم الحمر، تكون فيه خلايا الدم الحمر غير طبيعية الشكل؛ مثل الهلال أو المنجل، غير قادرة على العيش للمدة الطبيعية المقدرة ١٢٠ يوماً، إذ تعيش هذه الخلايا من ١٠ إلى ٢٠ يوماً فقط؛ ونتيجة لذلك يقل عدد خلايا الدم الحمر الصحية الكافية لأداء الوظيفة مما يسبب مشاكل صحية كبيرة، ويمكن اكتشاف هذا المرض عن طريق تحاليل الدم، وتكون الوقاية منه عن طريق الحد من اقتران زوجين حاملين للمرض، أو أحدهما لتلافيه بإعطاء علاج خاص قبل طفل لهما^{٥٢}.

٢- مرض الثلاسيميا، (فقر دم حوض البحر الأبيض المتوسط).

وهو أحد اضطرابات الدم الوراثية، ويشيع في مناطق البحر الأبيض المتوسط وجنوب آسيا وأفريقيا، وهو يسبب اختلالاً في بروتين الهيموغلوبين (خضاب الدم)، وهو من مكونات خلايا الدم الحمر التي تنقل الأكسجين للجسم، وتؤدي الإصابة بهذا المرض إلى ما يسمى بفقر الدم، لما ينتج عنه من خلل في

نضوج كريات الدم الحمر ويجعلها تتحلل مبكراً، مما يؤثر على عمرها وأدائها الوظيفي، وينقسم هذا المرض على قسمين رئيسيين:

أ- الألفا ثلاثيميا.

ب- البيتا ثلاثيميا.

ويعتمد ذلك على المورثات الحاملة.

ومما يجدر ذكره؛ إن التقديرات العلمية تتحو في الغالب إلى أنه: إذا كان الوالدان غير حاملين فالمولود يكون سليماً، أما إذا كان أحد الزوجين حاملاً فنسبة إصابة المولود بينهما ٥٠ بالمائة، أما إذا كان أحد الزوجين سليماً والآخر مصاباً، فيكون كل المولودين حاملين، وأما إذا كان الزوجان حاملين للمرض من دون إصابة، فنسبة المصابين في المولودين ٢٥ بالمائة، ونسبة السليمين ٢٥ بالمائة، ونسبة الحاملين ٥٠ بالمائة، أما إذا كان أحد الزوجين حاملاً والآخر مصاباً فالنسبة في المولودين ستكون ٥٠ بالمائة حاملين و ٥٠ بالمائة مصابين، أما إذا كان كلا الزوجين مصاباً فستكون نسبة الإصابة في المولودين ١٠٠ بالمائة، وتختلف الإصابة في الشدة والضعف بصورة عامة^٣، ولما للأخير من الخطورة منعت بعض التشريعات في العراق من إجراء عقد الزواج في محاكم كردستان^٤.

والأمراض المعدية: وهي كثيرة أيضاً، أهمها بالنسبة للمقبلين على الزواج:

١- التهاب الكبد، وينتج عن عدوى مرضية تخص الكبد، وهي على درجة عالية من الإضرار وسرعة الانتشار، لذا يوسم بالوبائي، وينتج عن أنواع عدة من الفايروسات، إذ تقول منظمة الصحة العالمية^٥، ما ملخصه:

كشف العلماء عن خمسة فيروسات تخص التهاب الكبد، يُشار إليها بالأحرف A و B و C و D و E، وبين هذه الأنواع اختلافات في دورة حياتها وطرق انتشارها ومدى تأثيرها شدة وضعفاً، فالنوع A ينتقل بواسطة الماء والغذاء الملوث لأنه يوجد غالباً في براز الأشخاص الحاملين للمرض، كما يمكن أن ينتقل

بواسطة بعض الممارسات الجنسية، والشفاء من الإصابة الخفيفة سهلة وتورث المناعة، ويوجد لقاح ضد الإصابة به.

والنوع B، ينتقل عن طريق التعرض للدم والسائل المنوي وأي سائل من سوائل الجسم الملوثة به، ويمكن أن ينتقل الفيروس من الأمهات اللائي يحملنه إلى أطفالهن الرضع أثناء الولادة أو من أحد أفراد الأسرة إلى الرضيع في مرحلة الطفولة المبكرة، ويمثل فيروس التهاب الكبد B خطراً على الكوادر الصحية لإمكان تعرضهم للإصابات بالإبر التي يناولونها لدى تقديم الخدمات الصحية للمصابين بذلك الفيروس، ويوجد لقاح للوقاية منه.

والنوع C، ينتقل بمثل طريقة النوع B، عن طريق المعدات الصحية والاتصال الجنسي، ولكن ذلك الانتقال أقل شيوعاً، إلا أنه لا يوجد أي لقاح للوقاية من فيروس التهاب الكبد C.

والنوع D، ولا تحدث الإصابات بهذا الفيروس إلا بين المصابين بفيروس التهاب الكبد B، وقد تسفر العدوى المزدوجة بالفيروسين D و B عن وقوع مرض أكثر وخامة وتؤدي إلى مضاعفات صحية أسوأ، وتوفر اللقاحات المأمونة والناجعة المضادة لفيروس التهاب الكبد B الحماية أيضاً ضد عدوى فيروس التهاب الكبد D.

والنوع E، ينتقل في الغالب كما في النوع A، عن طريق المياه أو الأغذية الملوثة به، وهو من الأسباب الشائعة لتفشي التهاب الكبد في البلدان النامية من العالم، وقد تم استحداث لقاحات مأمونة وناجعة للوقاية من فيروس التهاب الكبد E ولكنها ليست متوافرة على نطاق واسع.

٢- مرض العوز المناعي؛ الأيدز: هو مرض مزمن يشكل خطراً على الحياة، وهو ناجم عن فيروس يسبب قصوراً في الجهاز المناعي لدى البشر، ويستهدف فيروس العوز المناعي البشري، جهاز مناعة الفرد ويضعف دفاعه ضد كثير من أشكال العدوى وبعض أنواع السرطان، وبعد تدميره للخلايا المناعية وتقويضه لوظيفتها، يعاني الأفراد المصابون بعدواه تدريجياً من العوز المناعي، ويعدّ السل من الأمراض

الأكثر شيوعاً بين الأشخاص المتعايشين مع الفيروس، وهو يفتك بالمصابين به إن لم يُشخّص أو يُعالج، وهو من أسباب الوفاة الرئيسية بين المصابين بالفيروس،، ويمكن انتقال الفيروس بواسطة مجموعة متنوعة من سوائل جسم المصابين بعدواه، مثل؛ الدم، وحليب الأم، والسمني، والإفرازات المهبلية، كما يمكن نقله من الأم إلى طفلها أثناء الحمل والولادة والرضاعة الطبيعية، ولا زالت الدراسات جارية لاكتشاف اللقاحات المفيدة ضد الإصابة بهذا المرض، أو لقاحات الأمراض الأخرى للمتعايشين مع هذا المرض، وقد توصل العلماء إلى بعض الأدوية للمصابين بعدوى الفيروس عن طريق مضادات للفيروسات القهقرية التي تكبت الفيروس لديهم، وعندئذ لا ينقلون عدواه إلى شركائهم الجنسيين. لذلك يتّسم الحصول المبكر على هذا العلاج والدعم اللازم لمواصلته بأهمية حاسمة، لا لتحسين صحة المصابين بالعدوى فحسب، بل لمنع انتقالها أيضاً^{٥٦}.

ولذا من المهم الكشف المبكر عن الإصابة، ولا سيما للمقبلين على الزواج لتفادي ما يمكن تفاديه من أخطار جسيمة لهذا المرض تضر بالشريك والأولاد والمجتمع.

٣- الزهري عدوى بكتيرية تنتشر غالباً عن طريق الاتصال الجنسي، تبدأ الإصابة بالمرض كالتهاب غير مؤلم يظهر على بصورة قرح صغيرة على مناطق الاتصال الجنسي، ثم يحدث طفح جلدي، وحمى، وإرهاق، وصداع، وفقدان شهية، كمرحلة ثانية، وفي حال عدم العلاج، فيمكن في المرحلة الثالثة من المرض أن يلحق الضرر بالشريان الأبهر، والدماغ، والنخاع الشوكي، وغيرها من الأعضاء، وتسري أنواع العدوى المنقولة جنسياً بين البشر عن طريق الاتصال الجنسي بالدرجة الأولى، وقد تسري بعض منها من الأم إلى طفلها أثناء فترة الحمل وخلال الولادة، ومن سبل سرايتها أيضاً نقل مشتقات الدم أو زراعة النّسج، وتؤثر عدوى هذه الأمراض المنقولة جنسياً تأثيراً جسيماً على صحة البالغين والأطفال بأنحاء العالم كافة، فإن إهمال المعالجة يمكن أن يخلف آثاراً صحية خطيرة ومزمنة، تشمل؛ الإصابة بالأمراض العصبية وأمراض القلب والأوعية الدموية والعقم والحمل خارج الرحم وحالات الإجهاض وزيادة خطورة

الإصابة بفيروس العوز المناعي البشري، وترتبط أيضاً عدوى هذه الأمراض بارتفاع معدلات الوصم والعنف داخل المنزل^{٥٧}.

فالزهري أحد الأمراض الخطيرة التي تنتقل جنسياً، داء المشعرات هو من عدوى الأمراض المنقولة جنسياً الأكثر شيوعاً والقابل للشفاء في العالم، ويسبب عدواه أحد أنواع الطفيليات أثناء ممارسة الجماع، أما الكلاميديا والزهري والسيلان فهي من حالات العدوى البكتيرية، ويمكن أن تشمل أعراض الإصابة بعدوى هذه الأمراض الأعضاء التناسلية بالآفات وإفرازات الإحليل أو المهبل والشعور بالألم عند التبول وتعرض المرأة للزيف في الفترة الواقعة بين دورتيها الشهريتين، بيد أن معظم حالات الإصابة بعدوى هذه الأمراض غير مصحوبة بأعراض، ما يعني أن الفرد قد لا يعرف أنه مصاب بعدواها قبل إجراء فحص الكشف عنها^{٥٨}.

ومن هذا نجد أن منظمة الصحة العالمية WHO تعد الفحص الطبي قبل الزواج من أهم الإجراءات الوقائية التي تحد من انتشار الأمراض الجينية، والأمراض الوراثية، والمعدية في العالم وتتناول هذه الفحوصات الزمرة الدموية، والتحاليل الوراثية، والمسح الفيروسي والجرثومي^{٥٩}، على أن هذه الأمراض لا تمنع من الزواج مطلقاً، وإنما تمنعه من شخص معين بشخص معين في أكثر الحالات؛ فمثلاً؛ إذا كان الطرفان حاملان ومصابان بالهيموفيليا أو الثلاسيميا؛ فلا ينصح بزواجهما من بعض، بل ينصح بالبحث عن طرف سليم، وبذلك يضمن عدم تأثر الأبناء بهذين المرضين، كما أشار البحث فيما تقدم، أو أخذ التطعيم للطرف السليم، أو أخذ العلاجات اللازمة لحامل المرض أو المصاب بحسب المرض بموجب نصائح وإرشادات الطبيب ليتم الزواج من دون مخاطر للشريك أو الأطفال^{٦٠}، بل إن هناك تقنيات جديدة للتعديل الوراثي يمكن الاستفادة منها في درء هذا المرض.

وقد نظر مشرعو القانون العراقي إلى أهمية الفحص الطبي قبل الزواج كون بعض الأمراض تشكل مانعاً لاستيفاء حق الزوجية من ناحية، وللضرر الخاص والعام من جهة أخرى، فقد أعطت مفهوماً كلياً ممكن

أن يدرج تحته جملة من الأمراض أو قصور الأهلية، فمن ذلك معرفة قدرة الخاطب والمخطوبة بديناً على إتمام الزواج، والتأكد من سلامتهما من الأمراض الجنسية والعيوب العضوية التي تحول دون ممارسة العلاقة الزوجية بصورة عادية، لما استشعره المشرع من إصابة أحد الزوجين وذريتهما بأمراض خطيرة، لذ فإن تعبيره بالموانع الصحية الواردة في الفقرة الثانية من المادة العاشرة كان شاملاً للحالة البدنية وما يعترىها من الأمراض كالتناسلية منها والجذام والتدرن الرئوي، والأمراض العقلية التي يمكن أن يندرج تحتها الأمراض والعاهاات العقلية مما يصيب يخرج العقل عن وضعة الطبيعي كالجنون أو حالات التخلف العقلي الذي يصل إلى درجتي العته والبله، وما ينتقل من الأمراض عن طريق الاتصال الجنسي مثل الايدز، والأمراض التي تؤدي إلى ولادة أطفال مشوهين ومعاقين، ولذا ألزم المشرع العراقي الراغبين في الزواج بإجراء الفحص الطبي، إلا أن تخلف شرط الفحص لا يستلزم بطلان العقد فيما إذا وقع العقد خارج المحكمة ثم رفعت دعوى لتصديقه^{٦١}.

رابعاً: الشروط والآداب التي ينبغي مراعاتها عند الفحص الطبي قبل الزواج:

لا بد من أن يكون القائمون على إجراء الفحوصات الطبية كالطبيب والمساعدين والإداريين من المتخصصين العارفين أصحاب الخبرة والتجربة والدقة والحفاظ على سرية الفحوصات في عملهم، وكذا تحليهم بالصدق والعفة والأمانة، والنزاهة والإيمان؛ فقد يضطر ببعض الفحوصات عدم التماثل بين الفاحص والمفحوص في حال عدم توفر المماثل، أو عجز الطبيبة -مثلاً- عن التمكن والقدرة من القيام بالواجب فيضطر الطبيب الرجل الرجل لإجراء الفحوصات للمرأة أو غير ذلك من الأمور الطبية. كما ينبغي يجب أن يتمتع بالخلق العالي وهدهو الطباع، ومعرفة سبل التعاون والتوافق الاجتماعي بين طرفي الفحص والقدرة عليها ليتعامل بود وأريحية، وخلق جو إيجابي يمكّن من شرح الحالة يبعث الطمأنينة في نفس المفحوص بأن فاحصه يريد مصلحته.

ولا بد من توفر مختبرات الفحص الحديثة والأجهزة التي تواكب التطور الطبي في كل النواحي؛ موازاة مع ما يتعلق بالتنمية والتطوير للكوادر البشرية العاملة في هذا المجال، وكذلك تأسيس مراكز بحوث الهندسة الوراثية لتطويرها، وتنظيم سجلات للمرضى المصابين بأمراض وراثية، وإدخال المعلومات في الحاسبات الإلكترونية مما يجدي في إجراء التحاليل الإحصائية لمعرفة احتمال أن يكون بين أقاربهم من يكون حاملاً لهذا المرض، ليتسنى التأكد من ذلك بالفحوص الوراثية.

ومما يجدر ذكره أن هناك وصايا وإرشادات حفلت بها الروايات عن النبي الأكرم وآله الطاهرين "صلوات الله عليهم أجمعين"، تخص العاملين في المجال الطبي، تتعلق بالجانب العلمي والأخلاقي، فالطب شرط العلم، فعن أمير المؤمنين "عليه السلام"، انه قال: "العلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان"^{٦٢}، فلا بد أن يكون محط اهتمام الوصايا الدينية لما له الأثر في حفظ الإنسان والمجتمع، مما يحتم على العامل في هذا المجال تطوير قدراته العلاجية ومواكبة البحوث والدراسات والمكتشفات الطبية الحديثة والعلاجات المستحدثة، والاجتهاد في المعرفة لتفاصيل هذا العلم ودقائقه، وأن يلتزم جانب التقوى والنصيحة في عمله، فقد روي عن أمير المؤمنين "عليه السلام": أنه قال: "من تطب فليتق الله، ولينصح، وليجتهد"^{٦٣}، بل روي أنه "عليه السلام" أمر بمنع مزوالة الطبابة إلا لمن عُرف الحذق والخبرة: "يجب على الإمام أن يحبس الفساق من العلماء، والجهال من الأطباء"^{٦٤}

وعن الإمام الصادق "عليه السلام"، أنه قال: "كل ذي صناعة مضطر إلى ثلاث خصال يجتلب بها المكسب، وهو أن يكون حاذقاً بعمله، مؤدياً للأمانة فيه، مستمياً لمن استعمله"^{٦٥}، فإن الطب كسائر الأعمال يستلزم الأمانة ومراعاة الجانب النفسي في أدائه، بل أن الطب أولى الأعمال باستلزام ذلك، فلو لم يشعر المريض بأمانة الطبيب ولم يلمس منه الرفق والحنان لا يتمكن من البوح بأسرار مرضه مما لا يجب أن يُعرف عنه، فقد يكون المرض من أسرار المريض، التي لا يرغب أن يطلع عليها الآخرون، وذلك يستدعي الاطمئنان من كتمان ذلك وعدم إفشائه من قبل الطبيب، وإذا لم يحصل ذلك الاطمئنان

ولم يخبر المريض الطبيب بما يتعلق بالمرض من أسرار عجز الطبيب عن اكتشاف أسبابه وصعب التوصل إلى علاجه سره أو الحديث عن مرضه؛ لأهمية ذلك في التشخيص، فمن دون التشخيص لا يمكن العلاج، بل هو مما نُهي عنه، فقد روي عن رسول الله "صلى الله عليه وآله"، أنه قال للشمردل المتطبيب: "لا تداو أحدا حتى تعرف داءه"^{٦٦}، فإن الدواء من دون تشخيص قد يكون ضرره أكثر من نفعه، فقد روي عن الإمام زين العابدين "عليه السلام"، أنه قال: "من لم يعرف دأؤه، أفسده دواؤه"^{٦٧}، ومثله ما روي عن جده أمير المؤمنين "عليه السلام": "من كتم مكنون دائه عجز طبيبه عن شفائه"^{٦٨}.

كما أن حفظ سرّ المريض مما يندرج تحت حفظ الأمانة فالسر الطبي هو المعلومات التي اطلع عليها الفريق الطبي، أثناء ممارستهم لمهنة الطب؛ سواء أكان نتيجة فحوصات وكشف على المريض، أم إخبار من المريض نفسه، أم استنتاجات الفريق الطبي، وغير ذلك مما له علاقة بصحة المريض أو نوع مرضه أو سيرته الذاتية أو تأريخه الصحي أو محيطه، ويطلق على ذلك في المصطلح الطبي خصوصية المريض^{٦٩}.

ولا شك أن هذه الخصوصية سر ائتمنه المريض لدى الطبيب، وقد أمر الله تعالى بأداء الأمانات إلى أهلها، إذ يقول: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا)^{٧٠}، وقد روي عن أبي عبد الله الصادق "عليه السلام"، عن جده رسول الله "صلى الله عليه وآله"، أنه قال: (أد الأمانة إلى من أئتمنتك ولا تخن من خانك)^{٧١}، فكشف سر المريض منهي عنه، إلا إذا كان ذلك يتعلق بمصلحة تفيد حكماً ثانوياً يبيح ذلك، وقد روي عن أبي عبد الله الصادق "عليه السلام"، انه قال: (المجالس بالأمانة، وليس لأحد أن يحدث بحديث يكتمه صاحبه إلا بإذنه إلا أن يكون ثقة أو ذكرا له بخير)^{٧٢}.

وليستشعر العاملون في هذا المجال ما لهم من الله تعالى من الأجر العظيم، فعن النبي الأكرم "صلى الله عليه وآله" أنه قال: "من سعى لمريض في حاجة، قضاها، أو لم يقضها، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه"^{٧٣}، وعنه "صلى الله عليه وآله": "من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع إبراهيم الخليل الرحمن،

فجاز على الصراط كالبرق اللامع"^{٧٤}، وشاهد ذلك أن مجال التطبيب ورعاية المرضى فيه إحياء للنفس، وقد قال الله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)^{٧٥}.

ومن ناحية أخرى فهناك أمور لا بد للعامل في المجال الطبي أن يعرفها لتفادي ما يمكن أن يلحقه من تبعات وجرائر، ومنها؛ أخذ البراءة لنفسه، وروي أن أمير المؤمنين "عليه السلام"، خطب الناس، فقال: "يا معشر الأطباء البياطرة والمتطبيين، من عالج منكم إنساناً أو دابة، ولم يأخذ لنفسه البراءة، فإنه إن عالج شيئاً ولم يأخذ لنفسه البراءة، فعطب فهو ضامن"^{٧٦}.

إلى غير ذلك من الالتزام بالقوانين النافذة والآداب العامة التي ألزمت بها الشريعة الغراء وحثت عليها. إيجابيات الفحص الطبي.

تبرز أهمية الفحص الطبي قبل الزواج كرد فعل لانتشار الأمراض الوراثية والمعدية في جميع دول العالم، وفي بلدان ما يسمى بالعالم العربي بوجه خاص؛ إذ تشكل الأمراض الوراثية والتشوهات الخلقية نسبة عالية من أمراض المواليد الجدد، كما يظهر ذلك واضحاً في الإحصائيات المعتمدة، من أجل ذلك اعتبرت منظمة الصحة العالمية (WHO) أن الفحص الطبي قبل الزواج من أهم الإجراءات الوقائية التي تحد من انتشار الأمراض الجينية والوراثية في العالم^{٧٧}.

فمن الأمور الإيجابية للفحص قبل الزواج:

الكشف المبكر عن الأمراض التي يمكن تؤثر على حياة الأسرة والطفل والمجتمع، والتأكد من خلو الجسم من الأمراض العضوية، والوراثية، أو العوائق التي تضعف القدرة الجنسية التي تحقق إشباع رغبات الآخر، أو الأمراض التي تقلل من فرص القدرة على الإنجاب لتفاديها والوقاية منها، أو إتاحة الفرصة للتداوي قبل الزواج، فيما لو كان أحدهما بحاجة إليه، وذلك لغرض منع حدوث المرض في الأسرة، والحد أو التقليل من انتشار الأمراض الوراثية والمعدية في المجتمع، مما يحقق حفظ الصحة والتقليل من الأعباء المالية، وإيجاد الرفاهية؛ إذ إن الحياة الزوجية من أهم مقوماتها الدوام والاستمرار بعيداً عن

المنغصات التي فيها مرض الأطفال والتشوهات الخلقية التي تؤدي إلى تعاسة العائلة وخلق المشاكل النفسية، أو انهاء الزواج، مما يؤثر على الفرد والأسرة والمجتمع^{٧٨}. وعلى ذلك فلا بد من اتخاذ الاجراءات الطبية اللازمة من الأمراض التي يبرزها الفحص الطبي، وذلك من الوسائل الوقائية المهمة والفاعلة في الحد من انتشار الأمراض الوراثية والمعدية الخطرة ولا سيما لدى العائلات التي لها تاريخ مرضي وراثي معين^{٧٩}. ومما تقدم يظهر أن الفحص قبل الزواج فيه مصلحة الطرفين في حال اكتشاف المرض عند أحدهما، فهو أما ما يمكن معالجته، أو مما لا يمكن وفيه خطورة، فمقتضى مصلحة الطرف الآخر أن لا يتم الزواج ويغنى الله كلا منهما من سعته. سلبيات الفحص الطبي.

عند تتبع ما كُتب من البحوث والدراسات في مضمار جدوى الفحص الطبي قبل الزواج، او لدى المتابعة الميدانية والاستفسار من ذوي الاختصاص، وتقصي جملة من تجارب جملة عينات من الزوجات، يلحظ البحث، امور قد تعدّ من السلبيات، أو قلة جدوى الفحص الطبي مع مزامنته والمعاناة المترتبة عليه، فمن ذلك:

- ١- احتمالية نتائج الفحص، فقد تكون بعض نتائج الفحوصات سبباً في حرمان بعض المقبلين على الزواج من فرصة الارتباط حتى بزواج آخر، مع أن بعض نتائج الفحوصات غير دقيقة أو غير مؤكدة.
- ٢- احتمالية الإصابة وعدمها، إذ إن نسبة الإصابة من الشريك المصاب بل حتى الحامل؛ متذبذبة بحسب المناعة أو الأمور الأخرى، ولذا فهي ليست دليلاً صادقاً أو قاطعاً في التنبؤ بحدوث الأمراض في المستقبل.
- ٣- إيهام الناس بالوقاية، إذ أن يتصور بعض الناس أن إجراء الفحص سيقمهم من الأمراض الوراثية، إلا أن الفحص لا يبحث في الغالب إلا عن أمراض محددة.

- ٤- حرجية المصادقية، تشوب أداء الفحص الطبي مسألة الفساد والمحسوبية في اعطاء النتيجة قبل الزواج، باعتبار أن اكتشاف بعض الأمراض الوراثية قد يؤدي إلى إفشاء لأسرار الناس الشخصية مما قد يسبب حرجاً اجتماعياً لعزوف الناس عنهم، فيتوقف إعطاء النتائج على دواعٍ لها علاقة بذلك.
- ٥- خلق حالة من الوهم، وذلك بإيهام الناس بمسببات معينة، منها: التوهم بأن زواج الأقارب هو السبب الرئيس والمباشر في بعض الأمراض المنتشرة، في حين أن نسبة من الإصابات غير ناتجة عنه.
- ٦- التكلفة المادية، فإن بعض الفحوصات تكلف أجوراً عالية، مما يتعذر أو يتعسر على محدودي الدخل دفع الأجرور زيادة على ما في الزواج من كلفة مالية بحد ذاته.
- ٧- إيجاد حالة من القلق والإحباط، وذلك أن بعض نتائج الفحص مما يخلق حالة نفسية تعكس صفو حياة بعض الناس، كما إذا ما أُخبر الشخص بأنه سيصاب هو أو ذريته بمرض عضال.
- إلا أن الذي يظهر لدى البحث أن هذه أمور نسبية، لا بد من مقارنتها بما يترتب من إيجابيات على الفحص وجدواه والترجيح بينهما، عن طريق مراجعة أدلة الطرفين^{٨٠}.
- الموازنة بين السلبيات والإيجابيات.

إن الأمور الإيجابية في إجراء الفحص كبيرة الأهمية وعلى مستوى عالٍ من الخطر والخطورة، فمع التسليم بوجود نسبة من السلبيات، لا بد من ملاحظة أن ترك الفحص فيه يؤدي إلى مفسدة، والفحص يشتمل على مفسدة أيضاً، فالمعيار المحكم هو أنه (إذا دار الأمر بين ضررين: أحدهما أخف وأقل من الآخر كماً أو كيفاً، فاللزم ارتكاب الأخف، لنفس قاعدة الضرر والضرار)^{٨١}، وذلك (لوجوب ارتكاب أخف الضررين عند التعارض)^{٨٢}، فمن المسلّمات أنه (إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما)^{٨٣} وإن (الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف.. ويدفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما)^{٨٤}.

فمن المهم الاهتمام بقضية التثقيف الصحي والتعريف بفوائد الفحص الطبي قبل الزواج وبيان ما يتعلق به من جدوى، عن طريق إعداد هيئات وجمعيات مؤهلة علمياً، ودينياً، لنشر مثل هذا الوعي المطلوب،

واستخدام الوسائل المتاحة التي تقوم على التوعية بنشر المعلومات الصحية، ليكون واضح الأثر في ضوء تقديم نتائج الدراسات بما تحمل من مقارنة بين نسب السلبى والإيجابى وآثارهما. البدائل الممكنة عن الفحص الطبي.

قد يحدث الحرج من خلال اكتشاف نتيجة الفحص الطبي السلبية، بوجود مرض وراثى، وقد يولد عوامل نفسية، تضر أحد الطرفين وتؤثر على مستقبلهم؛ كالأعراض عنهم، وعدم التقدم لزواجهم، أو قبول زواجهم، ويمكن أن يلجأ بعض الناس لطرق ووسائل قبل الخطبة، قد تنفع في التعرف على بعض الأمور التي يمكن أن يؤديها الفحص الطبي، فمنها:

الاستفسار عما يخص الشريك المُختار من الحالات الصحية في الأسرة، بموازة الاستفسار والتنقسي عن الدين والأخلاق والوضع المالى، فكما دأبت الأسر في مجتمعنا في السؤال عن هذه الأمور يمكن جعل تقصي الوضع الصحى رديفا لها، عن طريق ما تعارف عليه في مجتمعاتنا من سؤال الأصدقاء والجيران والموظفين أو العاملين معه، عما يتعلق بجملة هذه الأمور وكل ما هو معتبر فالعرق دساس، فينبغي للمجتمع اعتماد معايير التنبيه والتنقيف في مجالات الحياة ولاسيما الجانب الصحى، وضرورة نشر الجوانب التوعوية بأهمية الفحص الطبي قبل الزواج، والحفاظ على السرية وعدم الإضرار بالآخرين، واعتماد المشورة الطبية كزيارتهم للعيادات المتخصصة، والاستفادة من التوجيهات والنصائح والإرشادات الطبية، التي تفضي إلى الارتقاء بالثقافة الصحية والطبية مما يعد من الضمانات للعناية الصحية الفردية والاجتماعية التي تؤهل الأفراد للقيام بدور بناء جيل صالح يساهم في عمارة الأرض بعيدا عن الفساد والإفساد^{٨٥}.

تزوير الإجراءات.

كسائر التعاملات قد تتعرض عملية الفحص أو نتائجه للتزوير بدواعٍ شتى، فقد تكون إجراءات الفحص الطبي أما لاعتبارها شكلية غير مهمة أو أنها روتينية تكميلية غير أساسية، أو تندرج تحت باب العاطفة

والإنسانية من قبل العاملين في المجال الطبي مراعاةً للوضع الاجتماعي الذي قد لا يحتمل تخريب عملية الزواج، فمن هذا وغيره قد يُلتجأ للتزوير النتائج أو التهاون في الفحص. إلا إنه لا بد من ملاحظة حجم الضرر الذي سيلحق بالحياة الأسرية، حال ثبوت أن أحدهما يحمل مرضاً معدياً أو وراثياً، وما يترتب على ذلك مستقبلاً من معاناة للأبناء وتكلفة اقتصادية تضر بالأسرة والمجتمع، ومقتضى الأمانة الطبية رفض تقديم أي فحص طبي شكلي للمقبلين على الزواج، أو تزوير نتائجه، فهذه الممارسات تعد خيانة للمهنة، وقد تؤدي إلى تدمير حياة أسر بأكملها أو مجتمع بأكمله. ويشار إلى إن التحايل وتزوير شهادات الفحص الطبي، قبل الزواج ظاهرة منتشرة بالعالم العربي، بكثرة مع غياب الضمير، والرقابة وفساد بعض موظفي المؤسسات التي تمنح هذه الوثيقة، ولابد من التصدي لفكرة تزيف أوراق الفحص لكشف العجز الجنسي للرجل، سواء كان بدنياً أو نفسياً، فهي حماية من انهيار الحياة الزوجية؛ فالمشكلات الجنسية تنصدر قائمة أسباب دعاوى الخلع والطلاق في دول عربية كثيرة.

ويظهر أن قلة الوعي وراء "صورية" الفحص، فالمقبلون على الزواج لديهم قناعة بأنها "تحصيل حاصل" ولا تختص بذلك فئة دون غيرها، وهو ما يستدعي نشر الوعي من النواحي الصحية والدينية والاجتماعية مما يتعلق بهذا الفحص، كما لا بد من التصدي لحالات تزيف أوراق الفحص لكشف العجز الجنسي للرجل، سواء كان بدنياً أو نفسياً، لما في ذلك من أثر في حماية الحياة الزوجية من الانهيار وما يستتبعه من خطر على المجتمع؛ فالمشكلات الجنسية مما يتصدر قائمة أسباب دعاوى الخلع والطلاق في دول عربية كثيرة، ومنها العراق^{٨٦}.

الهوامش:

- ١ - ابن فارس- معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤هـ، طهران: ٣/٣٥.
- ٢ -التكوير: ٧.
- ٣ -ظ: فخر الدين الطريحي- مجمع البحرين، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مكتب النشر الثقافة الإسلامية، ط/٢، ١٤٠٨هـ، إيران، ٢/٣٠١.
- ٤ - الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني- تاج العروس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٤هـ، بيروت، ٣/٣٩٦.
- ٥ - ينظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين ط/٤، ١٤٠٧هـ، بيروت، ١/٣٢٠.
- الأعراف: ١٩.
- ٦ - الجوهري- الصحاح، مصدر سابق، ١/٣٢٠.
- ٧ - الأعراف: ٣٧.
- ٨ -ظ: ابن منظور، محمد بن مكرم الأفيقي-لسان العرب، منشورات أدب الحوزة، ١٤٠٥هـ، قم، ٢/٢٩٢.
- ٩ - ابن فارس- معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق، ٣/٣٥.
- ١٠ - الحج: ٥.
- ١١ - يس: ٣٦.
- ١٢ - ص: ٥٨.
- ١٣ - هود: ٤٠.
- ١٤ - البقرة: ٢٥.
- ١٥ - القصص: ٢٧.

- ١٦ - ظ: الطوسي، محمد بن الحسن - التبيان، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، مكتب الإعلام الإسلامي ، ط/١، ١٤٠٩هـ، إيران، ٨ / ١٤٥، أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف - البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - و جماعة، دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤٢٢هـ، بيروت، ٧ / ١١٠.
- ١٧ - الفقرة: ١، المادة ٣ من قانون الأحوال الشخصية العراقي لسنة ١٩٥٩م، الوقائع العراقية، عدد ٢٨٠، ٣٠ / ١٢ / ١٩٥٩م، ج ١.
- ١٨ - المصدر السابق، المادة: ٤.
- ١٩ - أحمد فتح الله - معجم ألفاظ الفقه الجعفري، مطابع المدوخل - الدمام ، ط/١، ١٤١٥ هـ، ص ٤٢٩.
- ٢٠ - الروم: ٢١.
- ٢١ - النساء: ١.
- ٢٢ - الحر العاملي، محمد بن الحسن - الوسائل (وسائل الشيعة، في تحصيل أحكام الشريعة)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط/٢، ١٤١٤هـ، قم، ٢٠ / ١٤.
- ٢٣ - النساء: ٣.
- ٢٤ - البقرة: ١٨٧.
- ٢٥ - الحر العاملي - الوسائل، مصدر سابق، ٢٠ / ١٥.
- ٢٦ - المصدر نفسه، ٢٠ / ١٧ - ١٨.
- ٢٧ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٢٧ - ٢٨.
- ٢٨ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٥٤.
- ٢٩ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٢٩.
- ٣٠ - ظ: المصدر نفسه، ٢٠ / ٣٥.
- ٣١ - ظ: المصدر نفسه، ٢٠ / ٣٣.
- ٣٢ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٧٩.
- ٣٣ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٤٨.
- ٣٤ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٨٠.

- ٣٥ - المصدر نفسه، ٢٠ / ٧٩.
- ٣٦ - المتقي الهندي، علي المتقي بن حسام الدين-كنز العمال، تحقيق: بكري حيان، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ، بيروت، ١٥ / ٨٥٥. ابن سلامة، محمد القضاي-مسند الشهاب، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٠٥م، بيروت، ١ / ٣٧٠ - ٣٧١.
- ٣٧ - ظ: الكليني، محمد بن يعقوب -الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، ط/٥، ١٣٦٣هـ، ش، قم، ٥ / ٤٠٤ - ٤١٢، الحر العاملي- وسائل الشيعة، مصدر سابق، ٢٠ / ٨٤ - ٨٥، المتقي الهندي- كنز العمال، مصدر سابق، ١٦ / ٢٩٢ - ٢٩٥.
- ٣٨ - الطوسي، محمد بن الحسن، المبسوط في فقه الإمامية، تحقيق: محمد تقي الكشفي، المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية، ١٣٨٧هـ، ش، طهران، ٤ / ٢٤٧ - ٢٥١، ابن إدريس الحلبي، محمد بن منصور، تحقيق: لجنة التحقيق، مؤسسة النشر الإسلامي، ط/٢، ١٤١٠هـ، قم، ٢ / ٥٥٨ - ٥٦٠، البكري الدمياطي، أبو بكر محمد السيد شطا، إعانة الطالبين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١، ١٤١٨هـ، بيروت، ٣ / ٣١٢ - ٣١٣، العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود، دار الكتب العلمية، ط/٢، ١٤١٥هـ، بيروت، ١٠ / ٣٥٩ - ٣٦٠، المرادوي، علي بن سليمان- الإنصاف، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، ط/٢، ١٤٠٦هـ، ٨ / ١٩٢ - ١٩٤.
- ٣٩ - ظ: تاج العروس، مصدر سابق، ٩ / ٢٥٧.
- ٤٠ - الجوهرى- الصحاح، مصدر سابق، ٣ / ١٠٤٨.
- ٤١ - ظ: تاج العروس، مصدر سابق، ٣ / ١٦٩.
- ٤٢ - الخليل بن أحمد الفراهيدي- العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، ٣ / ١٢٣.
- ٤٣ - ابن سلام، القاسم، غريب الحديث، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط/١، ١٣٨٤هـ، بيروت، ٣ / ١٣١ - ١٣٢.
- ٤٤ - ابن منظور - لسان العرب، مصدر سابق، ٧ / ٦٤.
- ٤٥ - ظ: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٣ / ٤٠٧.
- ٤٦ - ظ: ابن منظور- لسان العرب، مصدر سابق، ١ / ٥٥٣، ٥٥٤، تاج العروس، مصدر سابق، ٢ / ١٧٦.
- ٤٧ - مجموعة مؤلفين -الموسوعة الطبية، دار أسامة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م، مصر، ٩ / ١٦٦٢.

- ٤٨ - ظ: مجموعة أطباء- الموسوعة الطبية الحديثة، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، ١٩٩٨م، ٣١١/٢، أحمد كنعان- الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس، ٢٠١٠م، ص ٧٦٣.
- ٤٩ -ظ: منال محمد رمضان العشي- أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية، دراسة فقهية مقارنة، أطروحة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٩هـ، غزة، ص ٥٢-٥٣، خالد المصلح- إخبار الطبيب أحد الزوجين بنتائج الفحوص الطبية للآخر، رؤية شرعية، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، المجلد ٢٥، العدد، ٢٩، منشورات رابطة العالم الإسلامي - المجمع الفقهي الإسلامي، ١٤٣٤هـ، ص ١٧ من البحث.
- ٥٠ - ظ: مها علي فهمي صدقي- أساسيات علم الوراثة (الصفات والأمراض الوراثية)، دار الفكر العربي، ٢٠١٣م، القاهرة، ص ١٧.
- ٥١ - ظ: سراب عبد الستار محمد الجنابي- التربية الصحية والبيئة، جامعة تكريت، كلية التربية الأساسية، ٢٠٢٠م، ص ٤٠.
- ٥٢ - فقر الدم المنجلي- تقرير الأمانة العامة للصحة العالمية- ج٩/٥٩/البند ١١-١٤، ٢٤ نيسان /٢٠٠٦م.
- ٥٣ - ظ: علي كامل محمد- التلاسيميا: قسم العلوم البايولوجية- جامعة كربلاء، <http://www.mediafire.com/?kggho702xb5oyd4m>، ص: ٣-١٠.
- ٥٤ - ظ: المادة: ٣ من قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ قانون فحوصت الدم الوراثية (فقر دم البحر الابيض المتوسط. التلاسيميا) قبل الزواج، وقائع كردستان | رقم العدد: ٧٧ | تاريخ: ٢٥/١٢/٢٠٠٧ م.
- ٥٥ - ظ: موقع منظمة الصحة العالمية، الصفحة: <https://www.who.int/features/qa/76/ar>.
- ٥٦ - ظ: المصدر نفسه، والصفحة نفسها.
- ٥٧ - ظ: المصدر نفسه، الصفحة: <https://www.who.int/ar/news/item/03-10-1440-more-than-1-million-new-curable-sexually-transmitted-infections-every-day>، https://www.who.int/features/factfiles/sexually_transmitted_diseases/facts/ar
- ٥٨ - ظ: المصدر نفسه، الصفحة: <https://www.who.int/ar/news/item/03-10-1440-more-than-1-million-new-curable-sexually-transmitted-infections-every-day>
- ٥٩ - ظ: المصدر نفسه، الصفحة: <https://www.who.int/bulletin/volumes/90/8/12-030812/ar>

- ٦٠ - ما هو مرض الهيموفيليا- الاتحاد العلمي للهيموفيليا: ٦-٧، كتيب بصيغة pdf منشور على صفحة الاتحاد، <http://www1.wfh.org/publications/files/pdf-1327.pdf>.
- ٦١ - ظ: كاظم عبد جاسم الزيدي - مجلس القضاء الأعلى في العراق، الصفحة: [./https://www.hjc.iq/view.3654](https://www.hjc.iq/view.3654).
- ٦٢ - الكراجكي، أبو الفتح محمد بن علي- كنز الفوائد، مكتبة مصطفىوي، طبع حجر، ط/٢، ١٣٦٩هـ، ش، قم، ص ٢٣٩.
- ٦٣ - القاضي النعمان، أبو حنيفة المغربي- دعائم الإسلام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف، ١٣٨٣هـ، القاهرة، ١٤٤/٢.
- ٦٤ - الريشهري، محمد- موسوعة الأحاديث الطبية، تحقيق ونشر: مركز بحوث دار الحديث للطباعة والنشر، ط/١، ١٤٢٥هـ، قم، ١/٥٤.
- ٦٥ - الريشهري، محمد- ميزان الحكمة، تحقيق ونشر: دار الحديث، ط/١، ١٤١٦هـ، قم، ١٦٧٠/٢.
- ٦٦ - الريشهري- موسوعة الأحاديث الطبية، مصدر سابق، ١/٥٣.
- ٦٧ - الريشهري- موسوعة الأحاديث الطبية، مصدر سابق، ١/٥٤.
- ٦٨ - الواسطي، علي بن محمد- عيون الحكم والمواعظ، تحقيق: حسين الحسيني البيرجندي، دار الحديث، ط/١، إيران، ٤٦٠.
- ٦٩ - ظ: خالد عبد الله المصلح- إخبار الطبيب أحد الزوجين بنتائج الفحوص الطبية للآخر، مصدر سابق، ٨.
- ٧٠ - النساء: ٥٨.
- ٧١ - الطوسي، محمد بن الحسن- الاستبصار، تحقيق: حسن الموسوي الخرسان دار الكتب الإسلامية، ط/٤، ١٣٦٣هـ، ش، طهران، ٣/٥٣.
- ٧٢ - الحر العاملي- وسائل الشيعة، مصدر سابق، ١٢/١٠٤.
- ٧٣ - الشيخ الصدوق، محمد بن علي ابن بابويه القمي- من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، ط/٢، قم، ١٦/٤.

- ٧٤- المجلسي، محمد باقر- البحار (بحار الأنوار، الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار)، مؤسسة الوفاء، ط/٢ المصححة، ١٤٠٣هـ، بيروت، ٧٨/ ٢٢٥.
- ٧٥ - المائدة: ٣٢.
- ٧٦ - الصنعاني، عبد الرزاق- المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ب.م، ٤٧١.
- ٧٧ - مجموعة من الأطباء- الفحص قبل الزواج مدخل الأسرة الآمن، وزارة الصحة مملكة البحرين، رقم الناشر الدولي ISBN 99901-18-12-4، رقم الإيداع بإدارة المكتبات العامة: د.ع ٤٢٣٨/٤٢٠٤م، منشور على صفحة موقع الوزارة: (https://www.moh.gov.bh/Content/Files/Publications/X_2712013104850.pdf).
- ٧٨ - ظ: علي أبو يحيى- الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي، مجلة الميزان للدراسات الفقهية والقانونية، المجلد/٧، عدد/٢، آب، ٢٠٢٠م،
- ٧٩- ظ: أسامة عمر الأشقر- مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٠، ص: ٨٤، عارف علي عارف القره داغي- مسائل شرعية في الجينات البشرية، مطبوع ضمن كتاب (دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة) دار النفائس، ط١، ٢٠٠١، عمان، الأردن، ج١/ ٧٨٥.
- ٨٠ - عبد الرحمن بن حسن النفيسة- الفحص الطبي قبل الزواج ومدى مشروعيته، مستودع موقع المكتبة الشاملة، [/https://www.shamela.ws](https://www.shamela.ws)، ص: ٦-٩.
- ٨١ - المراغي، مير عبد الفتاح الحسيني- العناوين الفقهية، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، ط/١، ١٤١٧هـ، ١/ ٣٢٥.
- ٨٢ - الكركي، علي بن الحسين- جامع المقاصد، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط/١، ١٤٠٨هـ، قم، ٦/ ٣٠٦، وينظر: السيستاني، علي الحسيني- قاعدة لا ضرر، مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني، ط/١، ١٤١٤هـ، - قم، ص ٣٢٠.
- ٨٣ - محمد مصطفى الزحيلي- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، دار الفكر ط/١، ٢٤٢٧هـ، دمشق، ١/ ٢٢٠.
- ٨٤ - المصدر نفسه: ١/ ٢١٩.
- ٨٥ - ظ: منال محمد رمضان العشي- أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية، مصدر سابق، ٩.

٨٦ - ظ: غني ناصر حسين- الطلاق بين الممكن والمحذور - دراسة اجتماعية تحليلية، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العراق، عدد/١٥، آذار/٢٠١٤م، ص: ٢٥٦، هناء جاسم السبعوي- الطلاق وأسبابه في مدينة الموصل، دورية أضواء موصلية، عدد/ ٧٤، رمضان ١٤٣٤هـ، آب ٢٠١٣، ص: ٨-١٠، مهتاب أحمد إسماعيل أبو زنت، الطلاق، أسبابه ونتائجه، دراسة ميدانية في محافظة نابلس، اطروحة ماجستير، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، ٢٠١٦م، ص: ٣٢، علاء لازم العيسى- أسباب إزدياد ظاهرة الطلاق في العراق، مقال منشور على صفحة مجلة الزمان الإلكترونية: <https://www.azzaman.com>